بسم الله الرحمن الرحيم

رقم التبليغ :	١٦٢
بتاريـــخ :	٢٠٠٧/٣/٤

مجلس الدولة

الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

ملف رقم : ٣٢ / ٢ / ٣٦٧٢

السيد الأستاذ الدكتور / رئيس جامعة أسيوط

تحية طيبة وبعد

فقد اطلعنا على كتابكم رقم ٤٢٣٦ بتاريخ ٢٠٠٥/٥/٤ بخصوص النزاع القائم بين الجامعة وبـين الهيـئة العامـة للـتأمين الـصحي (فرع جنوب الصعيد) بشأن إلزام الهيئة بسداد مبلغ ٦٦٨٥٢٦,٣٥ جنـيهاً إلى مستـشفيات جامعة أسيوط قيمة علاج وإقامة المرضى المنتفعين بخدمة التأمين الصحي المحولين من الهيئة للعلاج بمستشفيات الجامعة .

و حاصل الواقعات – حسبما يبين من الأوراق– أنه بتاريخ ١٩٩٩/٧/١ أبرم عقد بين مستشفيات جامعة أسيوط، وبين الهيئة العامة للتأمين الصحي فرع جنوب الصعيد، تم الاتفاق بموجبه على أن تقوم مستشفيات الجامعة بتقديم الخدمة الطبية والعلاجية للمرضى المنتفعين بالتأمين الصحي والمحولين إليها من فرع جنوب الصعيد للتأمين الصحي، على أن تقوم الهيئة بسداد تكاليف علاج وإقامة المرضى المشار إليهم طبقاً للمطالبات الشهرية المرسلة إليها، والمحررة بمعرفة المستشفيات الجامعية بأسيوط طبقاً للعقد المبرم في هذا الشأن، على أن تعتبر هذه المطالبات نهائية واجبة السداد إذا لم تعترض عليها الهيئة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إرسالها إليها، إلا أن الهيئة العامة للتأمين الصحي – فرع جنوب الصعيد – قد توقفت عن سداد المبالغ المستحقة طبقاً للمطالبات المحررة بمعرفة المستشفيات الجامعية عن الفترة من ٢٠٠١/٦/١ حتى ٢٠٠٤/١١/٣٠ والتي تقدر بمبلغ ٦٦٨٥٢٦,٣٥ جنيهاً على الرغم من مطالبة الجامعة بها أكثر من مرة .

وبـتاريخ ٢٠٠٦/٧/١٥ ورد إلى إدارة الفـتوى لوزارات التعليم والتعليم العالى والبحث العلمـى والجامعات كتاب جامعة أسيوط الذي يفيد بأن الهيئة العامة للتأمين الصحي – فرع جنوب الصعيد – قامت بسداد المبالغ المطالب بها بكتاب طلب عرض النزاع آنف الذكر عدا مبلـــغ

٢١٧١,٥٠ جنيهاً، والذي يمثل قيمة مطالبة شهر نوفمبر ٢٠٠١م عن علاج المريض / سعد أحمد عبد الصادق بمبلغ ٣٨٧ جنيهاً، وكذلك قيمة مطالبة شهر مارس ٢٠٠٢م عن علاج المرضى: أبو الحجاج رمضان و أحمد مطاوع وعربي عبد العاطي، بمبلغ إجمالي مقداره ١٧٨٤,٥٠ جنيهاً، وإذ قامت الجامعة بمخاطبة فرع جنوب الصعيد للتأمين الصحي لسداد قيمة المطالبتين أنفق البيان أكثر من مرة دون جدوى، لذلك طلبتم عرض النزاع على الجمعية العمومية .

ونفيد أن الموضوع عرض علىٰ الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة بتاريخ ٢١ من فبراير سنة ٢٠٠٧ م، الموافق ٣ من صفر ١٤٢٨ هـ، فاستبان لها أن المادة (١٤٧) من القانون المدني تنص على أن " ١- **العقد شريعة المتعاقدين، فلا يجوز نقضه ولا تعديله إلا باتفاق الطرفين، أو للأسباب التي يقررها القانون** ٢- ..... "، وتنص المادة (١٤٨) من ذات القانون على أنه " ١- **يجب تنفيذ العقد طبقاً لما اشتمل عليه وبطريقة تتفق مع ما يوجبه حسن النية.** ٢- .... "، وأن المادة (١) من قانون الإثبات في المواد المدنية والتجارية الصادر بالقانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٨ تنص على أنه " **على الدائن إثبات الالتزام وعلى المدين إثبات التخلص منه** "

واستظهرت الجمعية العمومية مما تقدم – على نحو ماجرى عليه إفتاؤها – أن المشرع استن أصلاً عاماً مقتضاه أن العقد شريعة المتعاقدين لا يجوز نقضه ولا تعديله إلا باتفاقهما أو للأسباب التي يقررها القانون، ويتعين تنفيذه طبقاً لما اشتمل عليه ووفقاً لموجبات حسن النية، كما استظهرت أن المشرع ألقى عبء الإثبات على عاتق الدائن فعليه إيداع البيانات والمستندات المؤيدة لادعائه وعلى المدين نفي الادعاء، فإن قدم الدائن ما يثبت ادعاءه وتخلف المدين عن تقديم ما ينفي هذا الادعاء قامت قرينة على الأخير مقتضاها عدم براءة ذمته من هذا الالتزام .

ومن حيث إنه لما كان ما تقدم، وكان الثابت من الأوراق أنه تنفيذاً للاتفاق المبرم بتاريخ ١٩٩٩/٧/١ بين مستشفيات جامعة أسيوط وبين الهيئة العامة للتأمين الصحي [فرع جنوب الصعيد] قامت مستشفيات الجامعة بتقديم الرعاية الطبية للمرضى المنتفعين بخدمات التأمين الصحي والمحولين إليها من قبل الهيئة، وتحرير مطالبات شهرية بتكاليف العلاج وتوجيهها إلى فرع هيئة

التأمين الصحي بجنوب الصعيد، متضمنة اسم المريض ونوع الخدمة الطبية التي تم تقديمها له والمبلغ المطالب به لقاء ذلك، وقد قامت هيئة التأمين الصحي بأداء تكاليف العلاج التي تضمنتها المطالبات المشار إليها اعتباراً من تاريخ نفاذ ذلك العقد، وذلك فيما عدا مطالبة شهر نوفمبر سنة ٢٠٠١م بشأن علاج المريض/ سعد أحمد عبد الصادق بمبلغ ٣٨٧ جنيهاً،فقد امتنعت الهيئة عن أدائها على الرغم من قيام الجامعة بإخطار الهيئة بها بموجب الكتاب رقم ٢٦٢٥٤ بتاريخ ٢٠٠١/١٢/٢٣م، ومطالبة شهر مارس سنة ٢٠٠٢م بشأن علاج المرضى / أبو الحجاج رمضان و أحمد مطاوع وعربي عبد العاطي، بمبلغ إجمالي مقداره ١٧٨٤,٥٠ جنيهاً، و تم إخطار الهيئة بها بموجب كتاب الجامعة رقم ٥٧٩٠ بتاريخ ٢٠٠٢/٤/٢٠م. وإذ خلت الأوراق من ثمة ما يفيد اعتراض هيئة التأمين الصحي على هاتين المطالبتين فقد غدتا نهائيتين واجبتي السداد، اعمالاً للعقد المبرم بين الطرفين في هذا الشأن، الأمر الذي يتعين معه إلزام الهيئة العامة للتأمين الصحي بأن تؤدي إلى جامعة أسيوط مبلغ ٢١٧١,٥٠ جنيهاً قيمة هاتين المطالبتين ٠

لـــــذلـــــك

انتهت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع إلى إلزام الهيئة العامة للتأمين الصحي (فرع جنوب الصعيد) أداء مبلغ ٢١٧١,٥٠ جنيهاً إلى جامعة أسيوط، وذلك على النحو المبين بالأسباب ٠

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

تحريراً في ٣ / ٣ / ٧ ٠

رئيس الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

م//

المستشار / نبيل ميرهم

النائب الأول لرئيس مجلس الدولة